## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

### رقم ٢٢١٥ لسنة ١٩٦٧

بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل بتاريخ ١٧ و٢٦ يوليو ١٩٦٧ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة مملكة اليونان بشأن مد العمل بالبروتوكول الإضافى رقم ٧ المعقود بينهما بتاريخ ١٩٦٥/١١/١٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٧ بتفويض رئيس الجمهورية فى اصدار قرارات لها قوة القانون ؛

قـــرر :

مادة وحيدة — ووفق على الكتاب المتبادل بتاريخ ١٧ و٢٦ يوليو سنة ١٩٦٧ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة مملكة اليونان بشأن مد العمل بالبروتوكـول الإضافى رقم ٧ المعقود بينهما بتاريخ ١٩٦٥/١١/١٦ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برياسة الجمهورية فى ١٩ شعبان سنة ١٣٨٧ ( ٢١ نوفمبر سنة ١٩٦٧ )

جمال عبد الناصر

سفارة مملكة اليونان

القاهرة

رقم ٧٣٢٦

القاهرة فى ١٧ يوليو ١٩٦٧

صاحب السعادة

بالإشارة إلى المـادة ( ٦ ) من اتفاق التجارة بين اليونان والجمهورية العربية المتحدة الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢١ مايو ١٩٥٣ — ونظرا لأن اللجنة المشتركة المنصوص عليها فى هذه المـادة لم تجتمع لتبادل البروتوكول الاضافى الذى يغطى الفترة من أول يناير ١٩٦٧ حتى ٣١ ديسمبر ١٩٦٧

أتشرف بإفادة سيادتكم علما أن مملكة اليونان — رغبة منها فى تنمية العلاقات التجارية بين الدولتين — تقترح مد أجل البروتوكول الاضافى رقم ( ٧ ) والقوائم والوثائق الملحقة به ، لمدة عام آخر بحيث تمتد صلاحيته إلى ٣١ ديسمبر ١٩٦٧

ومن ناحية أخرى فإن الحكومة اليونانية — اهتماما منها فى أن ترى التبادل بين البلدين يثمر مستقبلا — تقترح عقد اللجنة المشتركة المنصوص عليها فى المـادة ( ٦ ) من الاتفاق التجارى المذكور لتوقيع بروتوكول إضافى جديد — وذلك فى أثينا فى شهر سبتمبر ١٩٦٧

وسأكون شاكرا ياصاحب السعادة إفادتى عما إذا كانت حكومة الجمهورية العربية المتحدة توافق على مد أجل البروتوكول الإضافى والقوائم والوثائق الملحقة به .

وفى حالة الموافقة ، فإن الحكومة اليونانية سوف تعتبر هذا الكتاب وكتاب سيادتكم بالرد عليه بمثابة اتفاق بين حكومتينا على هذا الموضوع .

أرجو أن تتفضلوا ياصاحب السعادة بقبول عظيم تقديرى .

سفير اليونان

ليونيداس باباجوس

سعادة حسين خالد حمدى

وكيل وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية

القاهرة

## وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية

القاهرة فى ٢٦ يوليو سنة ١٩٦٧

صاحب السعادة

أتشرف بإحاطتكم علما باستلام كتابكم المؤرخ ١٧ الجارى ونصه كالآتى :

" بالإشارة إلى المـادة ( ٦ ) من اتفاق التجارة بين اليونان والجمهورية العربية المتحدة والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢١ مايو ١٩٥٣ — ونظرا لأن اللجنة المشتركة المنصوص عليها فى هذه المـادة لم تجتمع لتبادل البروتوكول الإضافى الذى يغطى الفترة من أول يناير سنة ١٩٦٧ حتى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٧

أتشرف بإفادة سيادتكم علما أن مملكة اليونان — رغبة منها فى تنمية العلاقات التجارية بين الدولتين — تقترح مد أجل البروتوكول الإضافى رقم ( ٧ ) والقوائم والوثائق الملحقة به ، لمدة عام آخر بحيث تمتد صلاحيته إلى ٣١ ديسمبر ١٩٦٧

ومن ناحية أخرى فإن الحكومة اليونانية — اهتماما منها فى أن ترى التبادل بين البلدين يثمر مستقبلا — تقترح عقد اللجنة المشتركة المنصوص عليها فى المـادة ( ٦ ) من الاتفاق التجارى المذكور لتوقيع بروتوكول إضافى جديد — وذلك فى أثينا فى شهر سبتمبر ١٩٦٧

وسأكون شاكرا ياصاحب السعادة إفادتى عما إذا كانت حكومة الجمهورية العربية المتحدة توافق على مد أجل البروتوكول الإضافى والقوائم والوثائق الملحقة به .

وفى حالة الموافقة ، فإن الحكومة اليونانية سوف تعتبر هذا الكتاب وكتاب سيادتكم بالرد عليه بمثابة اتفاق بين حكومتينا على هذا الموضوع .

أرجو أن تتفضلوا ياصاحب السعادة بقبول عظيم تقديرى "

أتشرف بأن أؤكد لكم موافقة حكومتى على ما تقدم .

وأرجو أن تتفضلوا ياصاحب السعادة بقبول عظيم تقديرى ،

وكيل وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية
حسين خالد حمدى

سعادة ليونيداس بابا أجوس
سفير اليونان

## وزارة الخارجية

قـــرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢١٥ لسنة ١٩٦٧ الصادر فى ٢١ نوفمبر سنة ١٩٦٧ بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل بتاريخ ١٧ و ٢٦ يوليو سنة ١٩٦٧ بين حكومة الجمهورية العربيـــة المتحدة وحكومة مملكة اليونان بشأن مد العمل بالبروتوكول الإضافى رقم ٧ المعقود بينهما بتاريخ ١٩٦٥/١١/١٦ ؛

قـــرر :

مادة وحيدة — ينشر فى الجريدة الرسمية الكتاب المتبادل فى ١٧ و ٢٦ يوليو سنة ١٩٦٧ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة مملكة اليونان بشأن مد العمل بالبروتوكول الإضافى رقم ٧ المعقود بينهما بتاريخ ١٩٦٥/١١/١٦ ويعمل به اعتبارا من تاريخ أول يناير سنة ١٩٦٧

تحريرا فى ٢٢ رمضان سنة ١٣٨٧ (٢٣ ديسمبر سنة ١٩٦٧)

محمود رياض

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٤١ لسنة ١٩٦٨

بشأن الموافقة على الاتفاق الإعلامى المعقود بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩ نوفمبر ١٩٦٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

قـــرر :

مادة وحيدة — ووفق على الاتفاق الإعلامى المعقود بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩ نوفمبر سنة ١٩٦٧ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برياسة الجمهورية فى أول المحرم سنة ١٣٨٨ (٣ أبريل سنة ١٩٦٨)

جمـال عبد الناصر

## اتفاق إعلامى

بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة

وحكومة جمهورية السودان

رغبة من حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان فى تنمية العلاقات الودية والتعاون المتبادل المثمر فى مختلف المجالات الإعلامية .

فقد اتفق الطرفان على ما يأتى :

(المـادة الأولى)

يتبادل الطرفان أعضاء ووفودا فى ميادين الاعلام سعيا لتبادل الخبرات والدراسات والتعرف على تطور النواحى الإعلامية فى الدولة الأخرى .

(المـادة الثانية)

يسمح كل من الطرفين لمبعوثى الطرف الآخر من العاملين فى مجالات الاعلام بالتدرب فى أجهزته الاعلامية سواء أكان التدريب عمليا داخل أقسام هذه الأجهزة أم ضمن الدورات التى تتوافر فى المعاهد التدريبية التابعة لهذه الأجهزة .